



بلدية محافظة القنفذة
ALQUNFUDAH MUNICIPALITY

بلدية محافظة القنفذة

Municipality of Governorate of Qunfudah

كراسة شروط ومواصفات

لإنشاء وتشغيل شاشات دعائية اعلانية وجهين (جسر المشاه) طريق الملك فهد(الستين) بمدينة
القنفذة



نوية هام : على المستثمر المتقدم على الفرصة الاستثمارية

إحضار اصل كراسة الشروط والمواصفات للبلدية في يوم فتح المطاريف وان تكون موقعة ومحتمة على كامل اوراق الکراسة من قبله.

إحضار اصل الضمان البنكي للبلدية في يوم فتح المطاريف .

إحضار جميع المستندات والوثائق التي تم إرفاقها بمنصة فرصة للبلدية في يوم فتح المطاريف .

-
-
-

كراسة شروط ومواصفات إنشاء وتشغيل شاشات دعائية واعلانية

الصفحة

المحتويات

م

5	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	أ
6	تعريف للمفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
7	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى	ج
8	مقدمة	1
10	وصف العقار / النشاط	2
12	اشتراطات دخول المزايدة	3
13	1/3من يحق له دخول المزايدة	
13	2/3مكان تقديم العطاءات	
13	3/3موعد تقديم العطاءات	
13	4/3موعد فتح المظاريف	
13	5/3تقديم العطاء	
14	6/3طريقة كتابة الأسعار	
14	7/3مدة سريان العطاء	
14	8/3الضمان	
14	9/3موعد الإفراج عن الضمان	
15	10/3مستندات العطاء	
16	واجبات المستثمر قبل إعداد العرض	4
16	1/4دراسة الشروط الواردة بالكراسة	
16	2/4الاستفسار حول بيانات المزايدة	
16	3/4معاينة العقار	
18	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	5
18	1/5إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات	
18	2/5تأجيل موعد فتح المظاريف	
18	3/5سحب العطاء	

كراسة شروط ومواصفات إنشاء وتشغيل الشاشات الدعائية والإعلانية

الصفحة	المحتويات	م
18	5/4 تعديل العطاء	
18	5/5 حضور جلسة فتح المطاريف	
20	الترسيبة والتعاقد وتسليم الموقع	6
21	6/1 الترسية وال التعاقد	
21	6/2 تسليم الموقع	
22	الاشتراطات العامة	7
23	7/1 توصيل الكهرباء للموقع	
23	7/2 البرنامج الزمني للتنفيذ	
23	7/3 الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	
24	7/4 تنفيذ الأعمال	
24	7/5 حق البلدية في الإشراف	
24	7/6 استخدام العقار للغرض المخصص له	
24	7/7 التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد	
25	7/8 متطلبات السلامة والأمن	
25	7/9 إلغاء العقد للمصلحة العامة	
26	7/10 تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	
26	7/11 أحكام عامة	
27	الاشتراطات الخاصة	8
28	8/1 مدة العقد	
28	8/2 فترة التجهيز والإنشاء	
28	8/3 الأجرة السنوية	
29	8/4 موعد سداد الأجرة السنوية	
29	8/5 تركيب الشاشات في المواقع المحددة	
29	8/6 طلب تعديل مواقع الشاشات	

كراسة شروط ومواصفات إنشاء وتشغيل الشاشات الدعائية والإعلانية

الصفحة	المحتويات	م
29	8/استبدال الموقع بموقع بديل	
30	8/صيانة	
30	8/ضوابط الإعلان	
31	9 الغرامات والجزاءات	9
31	9 الغرامات والجزاءات	
34	10 الشروط الفنية	10
35	10/الاشتراطات الفنية العامة	
35	10/الرسومات والمخططات	
36	10/الاشتراطات الإنسانية	
37	10/الاشتراطات الكهربية	
37	10/المواد المستخدمة منها الشاشات	
38	10/الاشتراطات الفنية الأخرى	
40	11 المرفقات	11
42	11/نموذج العطاء	
43	11/بيان يوضح عدد الشاشات بالشوارع المعروض بها موقع للتأجير	
44	11/الرسم الكروكي للموقع	
45	11/نموذج تسليم العقار	
46	11/إقرار المستأجر	
47	11/نموذج العقد	

أ.

قائمة تدقيق لتقديم العطاءات لتتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني furas.momara.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية ((فرصة)) باستثناء اصل الضمان البنكي فيقدم الأصل في ظرف مختوم ومغلق من المستثمر أو من يفروضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع ارفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه.

المستند	م	هل مختوم؟	هل مرفق؟
نموذج العطاء	1		
توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء)	2		
إثبات أن الذي وقع على العطاء لديه صلاحية التوقيع	3		
صورة سارية المفعول من السجل التجاري	4		
صورة شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف من مكتب العمل (شهادة السعودية)	5		
خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي	6		
كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها + سند قبض للكراسة	7		
صورة سارية المفعول من إشتراك الغرفة التجارية	8		
صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي	9		

ب. تعريف للمفردات الواردة بكراسة
الشروط والمواصفات

المشروع:	هي شاشات دعائية واعلانية المراد إقامتها من المستثمر بالموقع الإعلانية المحددة.
العقار:	هو جسر مشاه تحدده البلدية .
المستثمر:	هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط الدعاية والإعلان.
مقدم العطاء:	هو شركة أو مؤسسة تقدم عرضاً في مزايدة
المنافسة:	هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة
الكراسة:	كراسة الشروط والمواصفات

ج . الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع الإيجار

ال تاريخ	كيفية تحديد التاريـخ	البيـان
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	حسب تاريخ الموعد المحدد بالإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
	حسب تاريخ الموعد المحدد بالإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدد البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
	تحدد البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايدة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بمحضر موصى تسليم موقع من البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولى

بلدية محافظة القنفذة

Municipality of Governorate of Qunfudah



كراسة الشروط والمواصفات
الشاشات الدعائية والإعلانية

1. مقدمة

١. مقدمة

تُرحب بلدية محافظة القنفذة في طرح مزايدة عامة عن طريق المنافسة الإلكتروني لتأجير موقع مخصص لإنشاء وتشغيل وصيانة شاشات إعلانية دعائية جسر المشاه طريق الملك فهد (الستين) بمدينة القنفذة وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة.

وتهيب البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة لكراسة للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة، ويحقق للبلدية أهدافها.

وترحب البلدية بالرد على أي استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة، ويمكن تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بأحدى الطرق التالية:

- التوجّه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوباً:

قسم وحدة الاستثمار	ادارة
0177330020	تليفون
0177320556	fax

ملاحظة هامة:

- الإيجار السنوي (هو قيمة الإيجار السنوي فقط للموقع غير شامل ضريبة القيمة المضافة).
- * القيمة المضافة:-
- يلتزم المستثمر بسداد ضريبة القيمة المضافة للبلدية محسوبة على النسبة المقررة من إجمالي الإيجار السنوي الذي يتم إبرام العقد الاستثماري عليه ويتم تحديد نسبة ضريبة القيمة المضافة حسب الأنظمة والتعليمات المعمول بها بهذا الشأن وما تقرره الجهات المعنية بالمملكة العربية السعودية ويتم سدادها في وقت سداد الإيجار السنوي وفي حال التأخير يتم اتخاذ الإجراءات الخاصة بالتأخير في سداد الإيجار السنوي حسب بنود العقد.

بلدية محافظة القنفذة

Municipality of Governorate of Qunfudah



2. وصف العقار/النشاط

2. وصف العقار / النشاط

أبعاد اللوحة	عدد أوجه اللوحة	عدد الشاشات	موقع الشاشات الإعلانية	اسم الشارع	م
حسب الشروط و الموصفات والمقاييس المعتمدة للنشاط	2	لورحتين	جسر مشاه	طريق الملك فهد (الستين	1

بلدية محافظة القنفذة

Municipality of Governorate of Qunfudah



بلدية محافظة القنفذة
ALQUNFUDAH MUNICIPALITY

كراسة الشروط والمواصفات
الشاشات الدعائية والإعلانية

3. اشتراطات دخول المزايدة



3-اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

3/1 من يحق له دخول المزايدة :

3/2/1 يحق للأفراد والمستثمرين السعوديين التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل. ويحق للبلدية استبعاد الذين عليهم مستحقات متأخرة، أو كانوا من يتأخرن في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده

3/2/2 سرية المعلومات :

جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة ال تتمتع بكمال السرية، ولا يمكن لأي طرف او جهة للاطلاع عليها سوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى البلدية .

3/2 مكان تقديم العطاءات :

1. تقدم العطاءات عن طريق المنافسة و يتم ارفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً.

في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنصة الالكترونية فرص لا سباب فنية يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الاحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر ، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم (99099) او عن طريق البريد الالكتروني inv@moma.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عن تقديم العطاء ورقياً.

21912	الرمز البريدي	محافظة القنفذة	بلدية
131	ص.ب	القنفذة	مدينة

3/3 موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات حسب الموعد المحدد بالإعلان ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

3/4 موعد فتح المظاريف :

الموعد المحدد لفتح المظاريف حسب الموعد المحدد بالإعلان

3/5 تقديم العطاء :

على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة الالزمه، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تنص عليه البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

يجب ترقيم صفحات العطاء ومرافقاته والتوفيق عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه. وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التقويس مصدقاً من الغرفة التجارية، أو مصحوباً بوكالة شرعية.



- تقديم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية ’ويتم ارفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً.
في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنصة الـ فرص لا سباب فنية يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المطاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم (199099) أو عن طريق البريد الإلكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عن تقديم العطاء ورقياً.

3/6/3

3/6/4

كتابة الأسعار: 3/6

- يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعى ما يلى :
3/6/1 أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.
3/6/2 تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابية (حروفاً) بالريال السعودي.
3/6/3 لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقیع عليه وختمه.

مدة سريان العطاء : 3/7

مدة سريان العطاء (90 يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المطاريف، وللبلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، وببقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

الضمان : 3/8

- 3/8/1 يجب أن يقدم مع العطاء ضمان يعادل بقيمة 25% من إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلأً للتمديد عند الحاجة.
3/8/2 يستبعد كل عطاء لا يرافق به أصل خطاب الضمان ، أو تكون قيمة الضمان به أقل من 25%， أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

3/9 موعد الإفراج عن الضمان :

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

3/10 مستندات العطاء :

- يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره :
3/10/1 نموذج العطاء والتوفيق عليه من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، ومحظماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوفيق.
3/10/2 توكييل رسمي موثقاً من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء ويجب على المستثمر أن يرفق ما يثبت أن المسئول الذي وقع على العطاء ومرافقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.
3/10/3 صورة سارية المفعول من السجل التجاري.
3/10/4 صورة الترخيص الصادر من مؤسسة النقد العربي السعودي بمزاولة الخدمات المصرافية.
3/10/5 خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقاً للشروط الواردة في البند 8/3 أعلاه).
3/10/6 كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المحظمة بختم البلدية الرسمي ومؤعة من المستثمر ومحظمة بختمه، تأكيداً لالتزام مقدم العطاء المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.

بلدية محافظة القنفذة

Municipality of Governorate of Qunfudah



كراسة الشروط والمواصفات
الشاشات الدعائية والإعلانية

4. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

2. 4- واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

4/1 دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تضمنه هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للبلدية في استبعاد العطاء.

4/2 الاستفسار حول بيانات المزايدة :

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمها لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات. وستقوم البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشتري كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل فتح المظاريف ، ولن يعول على أيه استفسارات أو إجابات شفوية.

4/3 معاينة العقار :

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تماماً على الأوضاع السائدة به. ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقديمها بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.

بلدية محافظة القنفذة

Municipality of Governorate of Qunfudah



كراسة الشروط والمواصفات
الشاشات الدعائية والإعلانية

5. ما يحق للبلدية وللمستثمر
قبل وأثناء فتح المطاريف

5 - ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

5/1

إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف ، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات ولزمًا لجميع المتنافسين.

5/2

تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للبلدية تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تقرر ذلك فإن البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

5/3

سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر سحب عطاءه قبل فتح المظاريف.

5/4

تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمها، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمها.

5/5

حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبيه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية. ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.

بلدية محافظة القنفذة

Municipality of Governorate of Qunfudah



كراسة الشروط والمواصفات
الشاشات الدعائية والإعلانية

6. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

٣.٦ - الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

الترسية وال التعاقد:

6/1

6/1/1 بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.

6/1/2 يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادر الضمان.

6/1/3 يجوز للبلدية بعد آخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

تسليم الموقع:

6/2

6/2/1 يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسلیم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

6/2/2 في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه وتحسب بداية مدة العقد اعتباراً من تاريخ الإشعار.

6/2/3

بلدية محافظة القنفذة

Municipality of Governorate of Qunfudah



كراسة الشروط والمواصفات
الشاشات الدعائية والإعلانية

7. الاشتراطات العامة



7. الاشتراطات العامة

7/1 توصيل الكهرباء للموقع :

يتولى المستثمر توصيل الكهرباء للموقع على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، كما يتحمل تكاليف استهلاك الكهرباء طبقاً لما تحدده الشركة المختصة، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالبلدية ومع شركة الكهرباء.

7/2 البرنامج الزمني للتنفيذ :

يلتزم المستثمر أن يقدم للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتركيب والتشغيل، وضرورة موافقة البلدية على هذا البرنامج.

7/3 الحصول على الموافقات والترخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة :

يلتزم المستثمر بعدم القيام بالتنفيذ من حفر وتركيب الشاشات قبل الحصول على الموافقات والترخيص من البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

7/4 تنفيذ الأعمال:

يعهد المستثمر بإسناد مهمة تركيب الشاشات إلى مقاول توجد لديه عمالة فنية متخصصة عالية الخبرة في تنفيذ مثل هذه الأعمال.

7/5 حق البلدية في الإشراف :

7/5/1 للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

7/5/2 يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تركيبه وتنفيذه مخالفًا للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

7/5/3 لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في تصاميم الشاشات أو مواقعها إلا بعد موافقة البلدية، وفي حالة الموافقة يتبع على المستثمر أن يقدم للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.

7/5/4 يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار البلدية، ليقوم مهندس البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن تنفيذ الشاشات تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

7/6 استخدام العقار لغرض المخصص له :

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

7/7 التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من البلدية ، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناءً على تقديرها للموقف ، على أن تطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

7/8 متطلبات السلامة والأمن:



يلتزم المستثمر عند تركيب الشاشات وصيانتها بما يلي:

- 7/8/1 اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات الالزمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.
- 7/8/2 عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.
- 7/8/3 إلزام العاملين بارتداء الخوذات، والأحذية، والقفازات، والنظارات الواقية، وجميع متطلبات السلامة، أثناء القيام بأعمال التركيب أو الصيانة.
- 7/8/4 يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على البلدية أدنى مسؤولية عن ذلك.

7/9 إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقاومة بالموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

7/10 تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم البلدية بإشعار المستثمر تسليمه للموقع ليقوم برفع الشاشات الإعلانية.

7/11 أحكام عامة:

7/11/1 جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للبلدية بمجرد تقديمها.

7/11/2 التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.

7/11/3 ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

7/11/4 تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم 40152 في 29/6/1441هـ.

7/11/5

7/11/6 جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للبلدية بمجرد تقديمها.

7/11/7 التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.

7/11/8 ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

* تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم 40152 في 29/6/1441هـ



* القيمة المضافة:-

يلتزم المستثمر بسداد ضريبة القيمة المضافة للبلدية محسوبة على النسبة المقررة من إجمالي الإيجار السنوي الذي يتم إبرام العقد الاستثماري عليه ويتم تحديد نسبة ضريبة القيمة المضافة حسب الأنظمة والتعليمات المعمول بها بهذا الشأن وما تقرره الجهات المعنية بالمملكة العربية السعودية ويتم سدادها في وقت سداد الإيجار السنوي وفي حال التأخير يتم اتخاذ الإجراءات الخاصة بالتأخير في سداد الإيجار السنوي حسب بنود العقد .

بلدية محافظة القنفذة

Municipality of Governorate of Qunfudah



كراسة الشروط والمواصفات
الشاشات الدعائية والإعلانية

8. الاشتراطات الخاصة

8. الاشتراطات الخاصة

8/1 مدة العقد :

8/1/1 مدة العقد (10 سنوات) (عشر سنوات) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من البلدية.

8/2 فترة التجهيز والإنشاء:

يمنح المستثمر فترة (6 أشهر) (ستة أشهر) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة. وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم الرفع لصاحب الصلاحية بطلب فسخ العقد.

8/3 قيمة العقد:

تشمل قيمة العقد البنود التالية :

1. القيمة الإيجارية .

8/4 موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أمراً أجور السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبعد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية، وفي حالة تجاوز المستثمر لهذه المدة يجوز للبلدية فصل التيار الكهربائي عن الشاشات الإعلانية، وذلك دون أدنى مسؤولية تجاه البلدية ، ويتحمل المستثمر كافة التكاليف المترتبة على ذلك.

8/5 تركيب الشاشات في الواقع المحدد :

يلتزم المستثمر بإقامة وتركيب الشاشات الإعلانية في الواقع المحدد والمعتمدة بكراسة الشروط وملحقاتها، وحسب الاشتراطات الفنية. كما يلتزم المستثمر بوضع ملصق يتضمن البيانات الخاصة باللوحة يتم اعتماده من البلدية، ويثبت على الهيكل

8/6 طلب تعديل موقع الشاشات :

يحق للمستثمر تقديم طلب للبلدية بتعديل بعض موقع الشاشات الإعلانية، وبنسبة لا تزيد عن 10% من إجمالي عدد الشاشات، و للبلدية الموافقة أو الرفض بعد الدراسة التفصيلية للطلب، وأي تعديل في موقع الشاشات الإعلانية دون موافقة البلدية سيعرض المستثمر لتطبيق لائحة الغرامات والجزاءات عليه.

8/7 استبدال الموقع بموقع بديل :

يحق للبلدية استبدال الموقع المحدد بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها بموقع آخر في الحالات التالية:

1. إذا كان الموقع المتعاقد عليه يؤثر على الحركة المرورية.
2. إجراء تنظيم أو صيانة للموقع.
3. الموقع المتعاقد عليه ملكية خاصة.

وفي كل الحالات يلتزم المستثمر بالنقل إلى الموقع البديلة. ويتحمل كافة تكاليف النقل، كما يلتزم المستثمر بتسوية وإصلاح الموقع السابق لضمان حسن المظهر.

8/ الصيانة:

8/8/1 يجب على المستثمر الصيانة الدورية لشاشات الدعاية والإعلان، وللإنارة، بصفة مستمرة.

8/8/2 إذا تعرضت شاشات الدعاية والإعلان لحوادث مرورية أو عوامل طبيعية، فعلى المستثمر إصلاحها، ورفع المخلفات الناتجة عن الحوادث خلال مدة لا تتعدي أربعاءً وعشرين ساعة.

8/ ضوابط الإعلان:

8/9/1 يلتزم المستثمر بأن يكون الإعلان منسجماً مع العادات والتقاليد الإسلامية للبلاد، وأن تتلاءم مادة الإعلان مع الذوق السليم، مع مراعاة أن تكون الصور والكتابات في إطار الآداب الإسلامية، وأن تراعي قواعد اللغة العربية الفصحى في نص الإعلان.

8/9/2 يلتزم المستثمر بأن يراعي ما تقضى به المادة 75 من اللائحة التنفيذية لنظام المطبوعات والنشر من:

- أ) عدم الإعلان عن القنوات الفضائية وبرامجها أو وكلاء الاشتراك بها.
- ب) عدم الترويج لبرامج السياحة والتسويق الخارجي.
- ج) عدم الإعلان عن الأفلام أو الأشرطة الغنائية.
- د) عدم استخدام صور النساء في الإعلانات.

8/9/3 يلتزم المستثمر بأن يخصص نسبة 30% من الإعلانات دون مقابل لإعلانات البلدية، والمناسبات العامة، وللإعلانات ذات الهدف الخيري، على ألا تزيد مدة التخصيص في مجلتها عن خمسة أسابيع في العام الواحد.

بلدية محافظة القنفذة

Municipality of Governorate of Qunfudah



كراسة الشروط والمواصفات
الشاشات الدعائية والإعلانية

٩. الغرامات والجزاءات

٩ الغرامات والجزاءات:

يلتزم المستثمر بتصميم وتركيب الشاشات الإعلانية وفقاً للشروط والمواصفات التي تفرضها كراسة الشروط والمواصفات والنظم السائدة، وفي حالة حدوث أية مخالفة من المستثمر، فإنه سيكون ملزماً بدفع الغرامات التي تقررها لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم 218 بتاريخ 1423/8/6هـ، والموضحة في الجدول التالي، وفيما لا يرد به نص في لائحة الغرامات والجزاءات المذكورة فسوف يكون المستثمر ملزماً بدفع الغرامات التي تقررها الأمانة أو البلدية، وذلك كما هو موضح فيما يلي:

ملاحظات	العقوبة التبعية والعقوبة في حالة تكرار المخالفة	الحد الأعلى للغرامة	الحد الأدنى للغرامة	نوع المخالفة	م
لائحة الغرامات والجزاءات مادة 4/5	ردم الحفر وإعادة الحالة إلى ما كانت عليه على نفقة المستثمر	10000	5000	عدم ردم الحفر وإعادة الحالة على ما كانت عليه بعد الانتهاء من العمل في الموقع	1
لائحة الغرامات والجزاءات مادة 5/5	نقل المخالفات على نفقة المستثمر	10000	5000	عدم إزالة مخالفات الحفر بعد الانتهاء من العمل	2
لائحة الغرامات والجزاءات مادة 9/5	إصلاح الجزء التالف على نفقة المخالف	10000	5000	إتلاف الشوارع المسفلة والمرصوفة عند استخدام المعدات المجنزرة أو أية معدة أخرى تتسبب ضرراً	3
لائحة الغرامات والجزاءات مادة 12/5	إصلاح المخالف على نفقة المستثمر	1000	500	إتلاف الأرصفة وحافتها، أو أعمدة الإنارة أو مصابيحها، أو شاشات التوزيع، أو أي من ممتلكات البلدية الأخرى بأي وسيلة كان الإتلاف	4
لائحة الغرامات والجزاءات مادة 19/5	إصلاح الضرر على نفقة المستثمر	500	200	تشويه جدران الأبنية أو الأسوار بالكتابة أو الرسم أو خلافه أو استخدامها للأغراض الإعلانية	5

ملاحظات	العقوبة التبعية والعقوبة في حالة تكرار المخالفة	الحد الأعلى للغرامة	الحد الأدنى للغرامة	نوع المخالفة	م
لائحة الغرامات والجزاءات مادة 20/5	إزالة المخالفة على نفقة المستثمر، أو استيفاء الرسم اعتباراً من تاريخ وضع اللوحة	2000	200	لصق الإعلانات أو لافتة دعائية قبل الحصول على رخصة	6
لائحة الغرامات والجزاءات مادة 21/5	استيفاء الرسم اعتباراً من تاريخ وضع اللوحة	1000	500	وضع لوحة إضافية، أو زيادة في المساحة عما تم الترخيص به دون أخذ موافقة البلدية	7

بلدية محافظة القنفذة
Municipality of Governorate of Qunfudah



كراسة الشروط والمواصفات
الشاشات الدعائية والإعلانية

10. الاشتراطات الفنية

10. الاشتراطات الفنية

10/1 الاشتراطات الفنية العامة:

يجب أن يراعى في اللوحة ما يلي:

- 1/1/10 ارتفاع اللوحة من سطح الأرض
- 2/1/10 الارتفاع الكلي للوحة ذاتها.....
- 3/1/10 ارتفاع العمود الحامل.....
- 4/1/10 المسافة الفاصلة بين لوحة إعلانية وأخرى لا تقل عن.....
- 5/1/10 يجب ألا تعيق الشاشات الإعلانية حركة المرور أو تحجب الرؤية في الطرق العامة وأرصفة المشاة.
- 6/1/10 يجب أن يكون عدد الكلمات في اللوحة قليلا وأن تعتمد على الصورة بدرجة أكثر، حتى لا تشتبه انتباها سائقى السيارات.
- 7/1/10 يجب ألا تؤثر الشاشات الإعلانية على البصر بمراعاة الألوان وتناسقها.
- 8/1/10 يجب أن تكون الشاشات بعيدة عن أماكن الخطر؛ فلا تكون قريبة من المواد القابلة للاشتعال أو مناطق التخزين، كما يجب ألا تشكل نقاط جذب للأطفال.
- 9/1/10 يجب ألا تكون الشاشات الإعلانية مصدر إزعاج صوتي أو صوئي، وإذا كانت تصدر صوتا يجب أن يراعي بعدها عن المساجد والمستشفيات.
- 10/1/10 اشتراطات فنية عامة أخرى (تذكر إذا رأت البلدية ذلك)
 - 1- إضافة درجات الحرارة
 - 2-إضافة الساعة

10/2 الرسومات والمخططات :

يلتزم المستثمر بتوكيل مكتب هندي استشاري معتمد من البلدية لتقديم المخططات الابتدائية والنهائية للمشروع على النحو التالي:

- 10/2/1 الأعمال المعمارية:
 - (أ) مخطط الموقع العام.
 - (ب) مسقط أفقي يوضح تصميم اللوحة.
 - (ج) واجهات معمارية بمقاييس رسم مناسب.
 - (د) التفاصيل المعمارية الازمة.

ه) أي مخططات أو تفاصيل أخرى لازمة.

10/2 الأعمال الإنسانية:

- (أ) كافة التفاصيل الفنية وطريقة التثبيت.
- (ب) أي مخططات وتفاصيل أخرى لازمة.

10/2/3 الأعمال الكهربية:

- (أ) كافة التفاصيل الكهربية.
- (ب) أي مخططات أخرى لازمة.

10/3 الاشتراطات الإنسانية:

على المستمر والمهندس الاستشاري والمقاول الالتزام بما يلي :

10/3/1 يجب ألا تقل مقاومة الخرسانة في القواعد والأعمدة عن 300 كجم / سم³ للمكعبات بعد 28 يوماً مع ضرورة إجراء الاختبارات الازمة لذلك.

10/3/2 يجب استخدام أسمنت من النوع المقاوم للكبريتات ، حال الاحتياج ، وطبقاً لطبيعة التربة، ومكونات الردم في جميع أعمال الخرسانة الازمة للقواعد والأجزاء المدفونة في الأرض.

10/3/3 يجب حماية القواعد والأجزاء المدفونة بالترابة من الرطوبة والأملام الضارة.

10/3/4 يجب أن تكون جميع أعمال ومكونات الخلطة الخرسانية والماء المستخدم في القواعد الخرسانية والأعمدة يجب أن يكون طبقاً للمواصفات القياسية السعودية.

10/3/5 يجب أن يكون حديد التسليح في القواعد والأعمدة مطابقاً للمواصفات.

10/3/6 يجب التأكد قبل صب الخرسانة من أن المسامير وألواح التثبيت مثبتة جيداً في الأماكن والمسافات المضبوطة، مع مراعاة ألا تؤثر عملية الصب على صيانتها مستقبلاً.

10/3/7 يجب أن يتم ردم قواعد أعمدة الشاشات على طبقات على أن يتم دمك (دك) كل طبقة حسب الأصول الفنية، ويمكن استخدام مواد الحفر في إعادة الردم في حالة كون هذه المواد نظيفة وخالية من الشوائب.

10/3/8 يجب أن يتم إعادة الوضع بالنسبة لسطح الأرضية إلى ما كان عليه قبل القيام بأعمال الحفر، وما يتطلبه ذلك من تركيب البلاط للأرضية أو إعادة السفلتة وغيرها.

10/3/9 اشتراطات إنسانية أخرى (تضاف إذا رأت البلدية ذلك):

مغطاه للأعمدة وإطار اللوحة بالكلادينق مقاوم للحرق

10/4 الاشتراطات الكهربية:

كراسة شروط ومواصفات
إنشاء وتشغيل الشاشات الدعائية والإعلانية

10/4/1 يجب أن يتم تمديد الكابلات المغذية لشاشات الإعلانية وما شابهها من مصدر الكهرباء حتى موقع لوحة الإعلانات بطريقة مخفية ضمن مواسير مثبتة ثبيتاً جيداً.

10/4/2 يجب تمديد الكابلات الكهربائية بين أقرب نقطة للوحة الإعلانات ونقطة الاتصال الكهربائية باللوحة في مواسير مرنة.

10/4/3 يجب تأمين وسيلة تلامس قبلة للحركة بين أطراف الكابلات ونقطة التلامس في لوحة الإعلانات تمنع من إتلاف الكابل نتيجة الاهتزازات.

10/4/4 يجب ترك طرف كاف في نهاية الكابل عند اتصاله باللوحة يسمح له بالحركة نتيجة تعرضه للرياح.

10/4/5 يجب استخدام كابلات نحاسية معزولة (مرنة) ذات مواصفات فنية مناسبة لظروف المنطقة من حيث درجة الحرارة المحيطة.

10/4/6 يحظر استخدام كابلات الألمنيوم في تغذية شاشات الإعلانات.

10/4/7 يجب اختيار نوعيات وحدات الإضاءة من الأنواع المحمية ضد الأتربة والأمطار.

10/4/8 يجب تأريض حامل لوحة الإعلانات لحماية المارة.

10/4/9 يجب تركيب قاطع آلي ضد التسرب الأرضي للتيار بسعة مناسبة وبحساسية 30 ملي أمبير داخل اللوحة ، أو تجهيز اللوحة بوسيلة حماية أوتوماتيكية مركبة خارج اللوحة منعاً لحدوث حريق كهربائي.

10/4/10 يمكن أن تكون اللافتات الخارجية الدائمة مضاءة من الخارج بطريقة غير مباشرة، أو تضاء من داخلها مباشرة بمصايبح كهربائية متوجهة، أو مصايبح النيون، بشرط أن تكون الإضاءة بيضاء أو مقاربة للون الأبيض.

10/4/11 يجب أن تكون جميع مصادر الإضاءة غير المباشرة غير مرئية.

10/4/12 اشتراطات كهربائية أخرى (تذكر إذا رأت البلدية ذلك):

10/5 المواد المستخدمة منها الشاشات :

1/5/10 يجب أن تكون المواد التي تدخل في صناعة الشاشات الإعلانية من مواد غير قابلة للاحتراق.

2/5/10 يجب أن تكون القطع والأدوات التي تستخدم لثبيت الشاشات من الحديد المجلفن، وتكون جميع أعمال الجلفنة طبقاً للمواصفات القياسية السعودية.

10/6 الاشتراطات الفنية الأخرى:

على المستثمر الالتزام التام بأية اشتراطات فنية أخرى وردت في دليل الاشتراطات الفنية لشاشات الدعاية والإعلان الصادر من وزارة الشؤون البلدية والقروية، أو تصدر من البلدية.

بلدية محافظة القنفذة

Municipality of Governorate of Qunfudah



كراسة شروط ومواصفات
الشاشات الدعائية
و والإعلانية

11. المرفقات

11/1. نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج 6 / 7)

المحترم.

سعادة رئيس بلدية:

إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / 14 ه المتضمن رغبتك تأجير المواقع في مدينة بغرض استثماره في انشاء وتشغيل شاشات إعلانية دعائية على جسر المشاه طريق الملك فهد بمدينة القنفذة من خلال المنافسة.

وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.

نقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها () () ريال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمانبنكي يعادل 25% من الاجار السنوي وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

اسم الشركة	
رقم السجل التجاري	
صادرة من	
نوع النشاط	
هاتف	
فاكس	
ص.ب	
العنوان:	
الأجرة السنوية للموقع الواحد	
إجمالي الأجرة	أجرة الموقع عدد المواقع
إجمالي الرسوم	ريال للوحدة X عدد الشاشات
الرسوم الإعلانية حسب الأنظمة	

		والتعليمات
--	--	------------

الختم الرسمي

الاسم

التوقيع

التاريخ

بيان يوضح عدد الشاشات بالشوارع المعروض بها موافق للتأجير

م	الموقع (اسم الشارع)	عدد الشاشات	ملاحظات
1	طريق الملك فهد (الستين)	لوحتين	شاشة إعلانية دعائية يتم تركيبها على جسر المشاه

2/11 المخطط العام للموقع
(الرسم الكروكي للموقع)

(نموذج 3/6) نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر

محضر تسليم عقار	
الرقم:	
التاريخ:	/ ١٤ / هـ
العقار رقم:	
بلدية:	
رقم عقد التأجير:	
اسم المستثمر:	
إقرار	
أقر بأنني قد استلمت بموجب هذا المحضر العقار المذكورة ببياناته عالية في يوم بتاريخ / ١٤ هـ لاستخدامه في إقامة شاشات إعلانية بموجب عقد الإيجار المبرم مع البلدية وقد قمت بمعاينته معاينه تامة نافية للجهالة شرعاً وبأنني قبلته على حالي في تاريخ استلامه.	
(ويشمل ذلك الأرض والموقع والمنشآت والملحقات وأية تجهيزات أخرى)	
وعليه أوقع	
التوقيع الختم	
رئيس بلدية التوقيع	
— صورة لملف العقار	

4/11 إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

1. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
2. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
 - (أ) لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم 40152 في 29/6/1441هـ
 - (ب) قواعد تنظيم شاشات الدعاية والإعلان الصادرة بالمرسوم الملكي رقم م/35 في 28/12/1412هـ. وكل الأنظمة والتعليمات وكل ما يستجد عليها.
3. عاين موقع الشاشات الإعلانية المعروضة للتأجير معينة نافية للجهالة.
4. تكون المحكمة الإدارية هي الجهة المختصة بالفصل في كافة المنازعات التي تنشأ من جراء تنفيذ أو تفسير هذا العقد.

الختم

التوقيع